



مهام مجلس الإدارة

مهام رئيس مجلس الإدارة:

1. رئاسة اجياعات المجلس.
2. تمثيل الجمعية أمام الجهات المختصة في جميع القضايا التي يرفع من أو على الجمعية.
3. التوقيع على ما يصدر عن الجمعية من قرارات أو عقود أو غير ذلك بعد موافقة المجلس عليها.
4. تلقي المكاتبات الواردة للجمعية والقيام باستلامها والتصرف فيما يدخل ضمن صلاحياته وعرض الباقي على المجلس.
5. إقرار جدول أعمال اجياعات المجلس ومتابعة تنفيذ قراراته.
6. التوقيع على الشكايات والاهراق المالية ومستندات المصنف مع أمس الصندوق.
7. توجيه الدعوة لمساعدة الجمعية ومعاونتها على أداء مهامها.

مهام نائب رئيس مجلس الإدارة:

يقوم نائب الرئيس بمقامه في حاله غيابه وتكون للنائب في هذه الحالة كافة صلاحيات الرئيس؛

مهام المشرف المالي :

- يعتبر الميرف المالي مسؤولا عن جميع شؤونها المالية طبقا للتنظيم الذي يضعه المحاسب القانوني ويوافق عليه مجلس الإدارة وفق تطلعات وزارة الشؤون الاجتماعية ومحتص بالادارة
1. استلام المبالغ الواردة للجمعية بموجب سندات قبض رسمية محتومة بحام الجمعية وموقعة منه ومن الاسمحاص المكلفين بذلك من قبل المجلس.
 2. ايداع تلك الاموال في حسابها لدى البنك الذي تتعامل معه الجمعية.
 3. التوقيع مع المحتص على كافة السجلات المالية وكذلك سندات للصرف التي تيم من صندوق الجمعية او من البنك الذي تتعامل معه.
 4. الاحتفاظ لديه بمقر الجمعية بسندات القبض وسندات الصرف ودفاتر الشكايات وكافة الاهراق التي لها قيمة مالية.
 5. صرف جميع المبالغ التي تقرر صرفها مع الاحتفاظ بالمستندات الداله على ذلك.
 6. المشاركة في وضع الميزانية التقديرية للسنة المالية القادمة.



7. تنفيذ قرارات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالمعاملات المالية وفقا لما هو معتمد في الميزانية
8. القيام بكافة ما يطلبه المجلس من أعمال تدخل في اختصاصه غير ما سلف بيانه

عضو مجلس الإدارة

يتمتع عضو مجلس الإدارة بكافة حقوق العضوية بالجمعية وعلما ، الاخص ، ما يلي:

1. حضور اجتماعات مجلس الإدارة والمشاركة في مناقشاته واتخاذ قراراته
2. رئاسة اللجان التي يشكلها المجلس أو الجمعية العمومية والمشاركة في عضويتها

مهام عضو مجلس الإدارة:

يلزم عضو مجلس الإدارة بجميع الالتزامات المترتبة على عضويته بالجمعية والتي منها ما يلي:

1. الحرص على حضور اجتماعات المجلس بشكل دائم ومنتظم
2. المشاركة الفعالة مع أعضاء المجلس لحسن إدارة الجمعية وتحقيق أهدافها
2. المساهمة في إعداد خطط و برامج ومبادرات الجمعية ومتابعتها والإبلاغ على تنفيذها
3. التقيد بما يصدر عن الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة من قرارات أو تعليمات
4. القيام لجميع الواجبات والاختصاصات المنصوص ، علمها في هذا النظام والخاصة برئيس المجلس وبأئمة، وأمين الصندوق، إذا تولى العضو أيا من هذه المناصب
5. عدم المطالبة بأية رواتب أو مكافآت أو امتيازات مالية لقاء عضويته بالمجلس
6. المحافظة على أسرار الجمعية وعدم إفشائها

رئيس مجلس الإدارة

احمد إبراهيم إسماعيل الرشيدى

